



Munich Personal RePEc Archive

Banks' Reserves' Restrictions and Economic Performance in Sudan (2007-2009)

Mohamed, Issam A.W.

Department of Economics, Al Neelain University, Khartoum, Sudan

17 August 2010

Online at <https://mpra.ub.uni-muenchen.de/34490/>
MPRA Paper No. 34490, posted 07 Nov 2011 23:51 UTC

Banks' Reserves' Restrictions and Economic Performance in Sudan (2007-2009)

Professor Dr. Issam A.W. Mohamed

The paper analyzes the impacts of Islamic and conventional Banks reserves' restrictions in Sudan. Comprehensively, those restrictions are necessary for health banks, performance and the viability of the macroeconomic performance in any country. The selected period of the analysis (2007-2009) is vital to study impacts of the Global Financial Crisis on the Sudanese economy. The paper introduces available data on banks institutions, macroeconomic policies and the central Bank of Sudan considering its part on controlling money supply and demand besides drawing policies for banks behaviors. It is conceivable from my conclusions here that there are conflicts between conventional and Islamic banks in reserves restrictions that impede normalized bank rules and the Central Sudan Bank's limitations during feasible financial and economic crisis. Thus, the slow and ineffective responses to the Global Financial crisis, in fact the failure can be due to those conflicts between the two banking regimes. Compared with other Islamic banking institutions that complied to recommended responses to the crisis that Sudanese case reveals differently. The Islamic banks could not respond effectively due to the so imposed interest rates on the required monetary subsidy from the Sudan Central Bank. Moreover, the deprivation of the oil revenues to the latter limited its abilities to support both the conventional and Islamic banks of the country. The results were manifested in their limited ability to cater for the required financing to the real productive economic sectors of Sudan. The consequent crisis of the year 2011 is a direct result of that lamed ability to finance the production sectors and their collapse in contributing to the stricken Sudanese economy.

Banks' Reserves' Restrictions and Economic Performance in Sudan (2007-2009)

Professor Dr. Issam A.W. Mohamed¹

1. Abstract...	2
2. المقدمة	3
3. الملامح الرئيسية للاقتصاد السوداني	3
4. طرق مكافحة التضخم علي المستوي الكلي	4
5. البنوك في السودان	6
6. بنك السودان المركزي	6
7. أثر النظام المصرفي على السياسة النقدية والتمويلية	7
8. السياسات النقدية والتمويلية في السودان	8
9. الوسائل الكمية للسياسة النقدية	8
10. أثر تحديد الاحتياطي المصرفي علي البنوك التجارية والإسلامية	9
11. سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007	10
12. السياسات المصرفية	11
13. سياسات بنك السودان المركزي للعام 2008	11
14. تطور السياسة النقدية والتمويلية	12
15. إدارة السيولة للجهاز المصرفي وآلياتها	12
16. السياسة النقدية والاستقرار الاقتصادي في السودان	13
17. المسعف أو المقرض الأخير	15
18. المضاربة المقيدة	16
20. النتائج	16
21. المراجع	17

1. Abstract

The paper analyzes the impacts of Islamic and conventional Banks reserves' restrictions in Sudan. Comprehensively, those restrictions are necessary for health banks, performance and the viability of the macroeconomic performance in any country. The selected period of the analysis (2007-2009) is vital to study impacts of the Global Financial Crisis on the Sudanese economy. The paper introduces available data on banks institutions, macroeconomic policies and the central Bank of Sudan considering its part on controlling money supply and demand besides drawing policies for banks behaviors. It is conceivable from my conclusions here that there are conflicts between conventional and Islamic banks in reserves restrictions that impede normalized bank rules and the Central Sudan Bank's limitations during feasible financial and economic crisis. Thus, the slow and ineffective responses to the Global

¹ Professor of Economics, Alneelain University, Khartoum-Sudan. P.O. Box 12910-11111.
issamawmohamed@hotmail.com

Financial crisis, in fact the failure can be due to those conflicts between the two banking regimes. Compared with other Islamic banking institutions that complied to recommended responses to the crisis that Sudanese case reveals differently. The Islamic banks could not respond effectively due to the so imposed interest rates on the required monetary subsidy from the Sudan Central Bank. Moreover, the deprivation of the oil revenues to the latter limited its abilities to support both the conventional and Islamic banks of the country. The results were manifested in their limited ability to cater for the required financing to the real productive economic sectors of Sudan. The consequent crisis of the year 2011 is a direct result of that lamed ability to finance the production sectors and their collapse that contributed to the Sudanese economy.

2. المقدمة

يلعب البنك المركزي دوراً مهماً في تمثيل الدولة وسيادتها على أنشطة الحياة الاقتصادية وذلك من خلال التحكم باتجاهات التعامل النقدي في السوق وضبط السياسات النقدية وتوجيه الموارد نحو الاستخدام الأمثل، وإصدار الأوراق النقدية، ومراقبة أسعار الصرف إلى غير ذلك من المهام والوظائف الكثيرة. غير أن البنك المركزي يزاوّل وظائفه هامة ومباشرة لضبط عرض النقد والتحكم بالقاعدة النقدية واهمها متطلبات الحد الأدنى للاحتياطي القانوني لدى البنوك التجارية والإسلامية والذي تتناوله الورقة. ويمثل الاحتياطي المصرفي أحد أدوات السياسات النقدية المباشرة ويتعين بموجب هذا السياسة أن تحتفظ البنوك بنسبة من ودائعها لدى البنك المركزي 10% مثلاً أو 15% وتعتمد هذه النسبة من إجمالي الودائع الجارية بالعملة المحلية بالإضافة إلى نسبة من إجمالي الودائع بالعملات الأجنبية وليس الودائع الاستثمارية. وتتم مراجعة الودائع شهرياً ويتم التأكد من التزام البنك بالاحتفاظ بهذه النسبة وتتخذ الإجراءات العقابية مع المخالفين. وتعتمد هذه الإدارة في تحقيق هدف ضبط السيولة على مضاعف الائتمان والذي يحدد فترة البنوك على توليد النقود. والمشكلة هي في معرفة أثر السياسة التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نسبة الاحتياطي المصرفي للبنوك التجارية الإسلامية وأثر هذه النسبة على هذا البنك، هذه السياسة قد تؤثر في حجم الائتمان والتوجهات الاقراضية والاقتراضية من جهة وتوجيه نشاطات البنوك من جهة أخرى وذلك في الفترة من عام (2007-2009). ومن الضروري التعرف على تحديد الاحتياطي المصرفي للبنوك التجارية والإسلامية في خضم المحيط الاقتصادي المتغير والمتنوع. وتهدف الورقة إلى تحديد الكيفية التي يمكن للبنك المركزي تجسيد مضمون السياسة النقدية فيما يتعلق بالاحتياطي القانوني الذي يعتبر جزءاً من هذه السياسة وأثر تحديد الاحتياطي المصرفي على البنوك التجارية والإسلامية في الفترة من (2007-2009). يندرج تحت هذا فرضيات أن هنالك علاقة إيجابية بين سياسات البنك المركزي وأداء المصارف التجارية وكذلك حجم الاحتياطي المركزي وأداء المصارف.

3. الملامح الرئيسية للاقتصاد السوداني

البناء الاقتصادي في السودان يعكس بقدر كبير موقف البناء الاقتصادي لدولة نامية تخطو خطواتها الأولى في مسار التنمية. فالملامح الرئيسية التي تميز اقتصاديات الدولة النامية عن غيرها من الدول المتقدمة تسود بقدر كبير السودان ولكن يصعب علينا أن نشير على وجه التحديد المرتبة أو المقام الذي يحتله السودان بين هذه الدول النامية. والسودان لا يزال يحتل مرتبة متأخرة في قائمة الدول النامية حسب تصنيف الأمم المتحدة للدول، يعتبر السودان أحدي الدول التي تكون قائمة الدول 25 الأقل نمواً في العالم. لذلك نجد أن الملامح الرئيسية للاقتصاد السوداني تنقسم إلى ملامح اقتصادية وديموقراطية وثقافية وسياسية غلي جانب ملامح تقنية الإنتاج. واللامح متمثلة في انخفاض إجمالي الناتج المحلي (GDP) وهيكل الاقتصاد والذي يتسم بالضعف. زيادة إجمالي الناتج لم تكن بالقدر الذي يمكن من تحقيق معدلات زيادة كبيرة في مستوى دخل الفرد في السنة والأمر في هذا الشأن يعتمد على مكونات الناتج القومي نفسه من مصادر رئيسية علي عدد السكان في البلاد. هذا مع انخفاض متوسط دخل الفرد فقد كان انخفاض متوسط دخل الفرد في بعض السنوات نتيجة للضعف الذي أصاب مكونات الناتج المحلي وعلي رأسها الإنتاج الزراعي الذي يمثل العمود الفقري للاقتصاد السوداني. هذا نظراً للاعتماد علي القطاع الزراعي باعتباره القطاع الأساسي. ونجد أن إجمالي الناتج المحلي يعتمد علي الظروف التي تؤثر علي الزراعة، ونجد أن نسبة 30% منه يأتي من الزراعة. لذلك يعتبر القطاع الزراعي هو القطاع الأساسي للاقتصاد السوداني. ويعتمد السودان في صادراته علي منتجات القطاع الزراعي. يضاف إلي ذلك ضعف المقدرة الادخارية لان الدخل يكفي الحاجات الأولية وهذا بدوره يخفض الاستثمار.

تتمثل الملامح الديموغرافية في ارتفاع معدل نمو السكان ، ففي الدول المتقدمة نجد معدل نمو السكان 0.7% - 1.5% سنوياً وفي الدول النامية 2.5% - 3% سنوياً وارتفاع نسبة المواليد والوفيات مع مستوي الإسكان متدنية أو ضعيفة أو ليست مؤهلة لتمكين من العيش في رفاهية .

أما الملامح الثقافية والسياسية فتشمل عدم الاستقرار السياسي وانتشار الأمية وقلة التدريب الكافي للقوي العاملة مع تأخر التقنية الإنتاجية . وكان السودان يعتبر من الدول مرتفعة النمو الاقتصادي حيث سجل 6.3% في عام 2005م 11.3% في عام 2006م و10.5% عام 2007م. وقد تراجع هذا الأداء في نهاية ذلك العام بصورة كبيرة نتيجة لعوامل عدة . وبالنسبة للنتائج المحلي الإجمالي (GDP) فقد شهدت الفترة 2003م-2007م تطوراً في الأداء الاقتصادي حيث تحققت معدلات نمو حقيقية بلغت في المتوسط حوالي 8.6% وقد تعذر استدامة النمو الاقتصادي مع تزايد مساهمة البترول في الإنتاج وارتفاع أسعاره العالمية وتطورت مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي لتصل لـ 20% في عام 2007م . وتنامي الاستثمار الخارجي المباشر حيث اعتمد عليه واردات السلع الرأسمالية والتي تمثل حوالي 35% من إجمالي قيمة الاستيراد وحوالي 6% من الناتج المحلي الإجمالي. ووصل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي أكثر من 10% في العام 2007م يعزي ذلك لزيادة إنتاج البترول بنسبة 33% وارتفاع طاقة مصفاة الخرطوم التكريرية بجانب نمو بقية قطاعات الصناعة الفرعية .

تراجعت مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي لتصل إلى 36% بمعدل نمو 1.9% في عام 2007م، مقارنة بنسبة مساهمة 38.9% ونمو 4.2% في العام 2006م وذلك نسبة لانخفاض المساحة المحسودة والإنتاج لبعض المحاصيل الرئيسية كالقطن والذرة والدخن، وتناقص الأمنية في دارفور وفي صادراتها. وشهد القطاع الصناعي والذي يشمل القطاعات الفرعية (التعدين والتحجير والصناعات التحويلية والكهرباء والمياه والبناء والتشييد) معدل نمو ايجابي خاصة في قطاع التعدين والتحجير بحوالي 20.4% بجانب التحسين الطفيف في بقية القطاعات الفرعية. أما قطاع الخدمات فقد سجل انخفاضاً في مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي ومعدل النمو لعام 2007م بلغت 30.9% و7.6% بالترتيب مقارنة بـ 31.6% و11.9% علي التوالي في عام 2006م. والتضخم هو زيادة عرض النقود حيث نجد أن اتساق السياسات النقدية والمالية أدى إلى المحافظة علي استقرار معدل التضخم في السودان حيث بلغ 8% عام 2007م مقابل 7.2% عام 2006م، وقد بلغ متوسط التضخم خلال الفترة من 2003م-2007م حوالي 8%. وترتبط سياسة مكافحة التضخم بثبوت التقلبات ولكن في الاتجاه العكسي في حين تهدف إلي تخفيض الطلب . وهي لا تهدف فقط إلي معالجة عدم التوازن بل العمل في محيط اقتصادي جديد يقتضي طرقاً خاصة لمعالجته لأختلاف طريقة السلوك الاقتصادي . ونبحت علي التوالي الاجراءات التي تتخذ لمكافحة التضخم علي المستوي الاجمالي ثم الاجراءات الضرورية لمكافحته في قطاعات معينة.

4. طرق مكافحة التضخم علي المستوي الكلي

من أهم هذه الطرق إعادة التوازن بين العرض والطلب الإجماليين من ناحية ، وسياسة الدورة من ناحية أخرى . هذا بإعادة التوازن بين العرض والطلب الإجماليين والذي يتم بالتوصل إلي إعادة التوازن بالحصول علي فائض في الموازنة وذلك بزيادة الإيرادات الضريبية وخفض النفقات العامة. فزيادة الضرائب تؤدي إلي سحب جزء من القوة الشرائية، ويتوقف الأثر الانكماشى لزيادة الضرائب علي نوع الضريبة المستخدمة ، فزيادة الضريبة التصاعدية علي الدخل بها اثر انكماشى كبير لأنه يصعب نقل عبئها ولا تؤثر كثيراً علي نفقة الإنتاج ولأنها تطبق علي الدخل كان معظمها سيتجه إلي الأنفاق . لكن يلاحظ أن جزءاً من الدخل التي تفرض عليها الضريبة سيدخر وفي هذه الحدود يعتبر الضريبة عديمة الفائدة. كما انه يمكن أن تكون للضريبة آثار ضارة علي الحافز علي العمل إذ أدى ارتفاعها إلي انخفاض المجهود الإنتاجي أو قد تدفع إلي المطالبة بزيادة الأجور . ففي مثل هذه الحالات تكون للضريبة آثار غير مباشرة عكس هدفها في مكافحة التضخم.

أما الضرائب غير المباشرة فيبدو أنها وسيلة فعالة في مكافحة التضخم وذلك من ناحيتين ، فهي تؤدي كالضرائب المباشرة إلي سحب جزء من القوة الشرائية للمستهلكين . كما أنها تؤدي إلي الحد من الاستهلاك بسبب ارتفاع الأثمان الذي ينتج عنها. ولكن يلاحظ أن هذا الأثر الأخير يساهم في الإسراع بمعدل التضخم بسبب زيادة الأرباح التجارية والصناعية وارتفاع النفقات . ولهذا يبدو أنه من الضروري قصر زيادة الضرائب غير المباشرة علي المنتجات التي يؤدي ارتفاع ثمنها إلي امتصاص جزء كبير من القوة الشرائية.

أما سياسة الدورة فيقصد بها مجموعة الإجراءات التي تسمح للاقتصاد بأن يبذل مجهوداً استثنائياً مثل الحرب أو التسليح وإعادة تعمير أو التنمية ، بلا تضخم . فسياسة الدورة الننتائج التي يمكن أن يؤدي إليها قبل وقوعها. فإذا كنا في حالة حرب أو إعادة تعمير أو تسليح فانه يصبح من الضروري امتصاص جزء من القوة الشرائية التي تخلفها الدولة بنفقاتها المتزايدة والتي تؤدي إلي زيادة الطلب دون أن تكون هناك زيادة مقابلة في الإنتاج تمتصها. ويلاحظ أن خلق الدورة يفترض عدم خروج رؤوس الأموال إلي الخارج فهو يتضمن فرض الرقابة علي الصرف وعلي التجارة الخارجية . وهناك سياسات عرض النقد وميزان المدفوعات والضغط التضخمية حيث أن البلدان النامية نجد هناك علاقة وثيقة بين ميزان مدفوعاتها وعرض النقد فيها . وسببولة الجهاز المصرفي تتأثر بشكل كبير بحالة ميزان المدفوعات وذلك من خلال التغيرات التي يحدثها الأخير في إحتياطيات المصارف من الأرصدة النقدية الأجنبية . وتتصف العادات النقدية للمجتمعات النامية قلة الطلب علي النقد نسبياً مقارنة بذلك في البلدان المتقدمة اقتصادياً . ويعود ذلك إلي عوامل معينة مثل الشح المزمع في رأس المال وبالتالي المردود العالي علي الاستثمار وضعف الثقة بالجهاز المصرفي والافتقار إلي سوق نقدية ومالية متطورة . هذه العوامل

جميعاً تقود إلى معدل عال من الإنفاق الفردي والتي ضغوط تضخمية منها الاستجابة البطيئة التي يظهرها عرض السلع والخدمات المنتجة تجاه التغيرات في عرض النقد. يحتفظ البنك المركزي بالإحتياطات النقدية للبنوك التجارية والبنوك الأخرى . ويقدم لها القروض مقابل خصم الأوراق المالية معتمداً على احتياطاته النقدية وهي مصدر قوة عظيمة للنظام المصرفي لأي بلد. يؤدي تمركز الاحتياطيات النقدية إلى جعل النظام الائتماني أكثر اتساعاً وأكثر مرونة مما لو كان نفس المبلغ موزعاً بين مصارف متعددة على كل انفراد . كما أن تجميع مثل هذه الاحتياطيات يمكن أن تؤدي إلى أفضل استخدام لها وبأكثر الطرق فعالية خلال فترات الدورة الاقتصادية وحالات الأزمات المالية أو الظروف الطارئة. كذلك يؤدي تمركز الاحتياطيات النقدية إلى الاقتصاد في استعمالها والتي زيادة مرونة وسيولة النظام المصرفي وتنظيمه وتنظيم الائتمان بشكل عام . يستطيع البنك المركزي من تحقيق مثل هذا بالاقتصاد في استعمال الاحتياطي وزيادة المرونة والسيولة من خلال قيامه بوظائفه المتمثلة في إعادة الخصم وبصفته الملجأ الأخير للاقتراض

جدول (1) المؤشرات الاقتصادية للسودان

السنة	2005	2006	2007	2008	2009
عدد السكان (مليون نسمة)	35.4	36.3	37.2	39.2	39.2
سعر صرف الجنيه السوداني مقابل الدولار الأمريكي					
المتوسط السنوي	2.4360	2.1712	2.0157	2.0913	2.3259
نهاية العام	2.3050	2.0248	2.0336	2.1840	2.2413
معدل التضخم العام (المتوسط السنوي) %	8.4	7.3	8.1	14.3	11.2
معدل نمو عرض النقود M2 %	44.7	27.4	10.3	16.3	23.5
معدل نمو التمويل %	60.4	49.8	16.7	15.1	21.4
نسبة فائض أو عجز الموازنة / إجمالي الناتج المحلي %	(2.6)	(3.5)	(2.8)	(1.0)	(2.8)
نسبة إجمالي المنصرفات الرأسمالية	24.6	24.2	17.0	12.5	14.7
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي %	5.6	9.9	8.1	7.8	6.1
مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الإجمالي %	33.2	31.6	28.9	29.3	31.1
مساهمة القطاع الصناعي في الناتج المحلي الإجمالي %	22.0	23.7	29.2	29.2	23.9
مساهمة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي %	44.8	44.7	41.9	41.5	45.0

يتضح مما سبق أن معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي في عام 2005م كان 5.6% قد زاد في عام 2006م إلى 9.9 وذلك نتيجة لمساهمة البترول في هذا الناتج كما نجد انه أصبح في تدنى بعد هذا العام حتى وصل إلى 6.1% وذلك نتيجة للاعتماد على مساهمة البترول وإهمال القطاع الزراعي.

جدول رقم (2) الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة

القطاع	2005	2006	2007	2008	2009 *
الزراعة والغابات والثروة الحيوانية والسككية	6.5	6.9	7.5	8.1	8.6
الصناعة	4.7	5.1	5.6	6.1	6.6
الخدمات	9.1	10.3	11.1	11.8	12.4
الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الثابتة	20.3	22.3	24.2	26.0	27.6
الناتج المحلي الإجمالي بالأسعار الجارية	85,707.1	98,718.8	114,017.5	127,746.9	148,137.1

القطاع	2005	2006	2007	2008	2009 *
الزراعة والغابات والثروة الحيوانية	28,454.7	31,190.8	32,985.5	37,480.6	44,969.6
الصناعة	18,835.3	23,405.8	33,238.0	37,272.3	42,601.4
الخدمات	38,417.1	44,122.2	47,794.0	52,994.0	60,566.1
الناتج المحلي الإجمالي الأسعار الجارية	85,707.1	98,718.8	114,017.5	127,746.9	148,137.1

5. البنوك في السودان

يعرف البنك بأنه أي منشأة هدفها الرئيس قبول الودائع ومنح القروض والقيام ببعض الخدمات المرتبطة بها. وهي مؤسسات مالية تقوم بقبول ومنح القروض والسلفيات، كما تقوم بتقديم خدمات مالية أخرى عديدة وتعتبر البنوك المالية من أهم مؤسسات أسواق النقد وترجع نشأة البنوك إلى القرون الوسطى حيث قام التجار والصياغ بقبول أموال المودعين بغرض المحافظة عليها من الضياع، وذلك مقابل صكوك. نجد أن أول بنك مركزي هو بنك السويد حيث أنشئ في عام 1656م، ويليه إنجلترا في عام 1692م، ومع بداية ظهور فكرة أوراق البنكنوت بإنجلترا صارت البنوك التجارية تأخذ شكلاً من الشكل الحالي للبنوك المركزية، فقد بدأت فكرة ورق البنكنوت في ظهور بشكلها الأولى على هيئة إيصالات تعطىها البنوك لمودعيها لإثبات قيمة الودائع في المراحل الأولى، وكانت هذه الأوراق تمثل تعهداً من جانب البنك كما هو الحال بالنسبة للأوراق المالية.

تعددت جهات الإصدار لهذه الأوراق كان لابد أن يحدث ارتباط في المعاملات، لذلك كانت بعض هذه الأوراق تتميز بأنها أكثر قابلية في التعامل العام من بعضها نظراً إلى أن البنك الذي يصدرها يتمتع بمركز مالي قوى وسعة طيبة ومعظم التجار والناس يتعاملون معه بينما يظل التعامل في البعض الآخر من الأوراق قاصراً على منطقة جغرافية محدودة لا يتجاوزها. ومما زاد من هذا الارتباط أن بعض البنوك ذات المراكز المالية الضعيفة توقفت عن صرف أوراقها بالذهب تحت ضغط الأزمات المالية التي كان يترتب عليها زعزعة الثقة في هذه البنوك. وعند حدوث الأزمات يسارع المودعين إلى البنوك لصرف أوراقهم بالذهب وفي ظل المنافسة الشديدة بين البنوك انهيار للبنوك الضعيفة¹ ونجد أن البنك المركزي قلب النظام التمويلي المنظم وهو المسئول عن السيطرة على عرض النقود ومراقبة الأنشطة التمويلية المنظمة. وليس بإمكان الأفراد والمؤسسات بشكل منفصل أو مشترك أن تزيد من حجم النقود في الاقتصاد طالما أن مصدر السيولة هو البنك المركزي.

6. بنك السودان المركزي

كانت بعض وظائف البنك المركزي قبل قيام بنك السودان مقسمة بين وزارة المالية والاقتصاد، لجنة العملة السودانية وفرع البنك الأهلي المصري، فقد كانت وزارة المالية تحتفظ بجزء من الأرصدة الأجنبية الرسمية وتديرها عن طريق حسابين للاسترليني والدولار يديرهم على التوالي البنك الأهلي المصري وبنك باركيز (C.O.D) أما لجنة العملة فقد كانت تقوم بمهمة إصدار وإدارة العملة والاحتفاظ بالجزء الآخر من أرصدة البلاد بالعملة الأجنبية كغطاء للعملة بينما كان فرع البنك الأهلي المصري يقوم بإدارة الأعمال المصرفية للحكومة إلى جانب قيامه بمهمة العمل كمصرف للبنوك التجارية. وكانت العملتان البريطانية والمصرية هما السائدتين حتى أنشئت لجنة العملة السودانية في عام 1965م، حيث أصدرت أول عملة وطنية في عام 1958م. وبعد أن نال السودان استقلاله في عام 1965م برزت الحاجة لوجود بنك مركزي يحل محل الجهات التي تقوم بتنفيذ مهامه وذلك لتنظيم عملية إصدار النقود ورسم السياسات النقدية والتمويلية بغرض توجيه التمويل لخدمة القطاعات الاقتصادية ولحفظ حسابات الحكومة وليكون مستشاراً لها في الشؤون المالية وتوفير النقد الأجنبي اللازم لإعادة تأهيل المشاريع التنموية القائمة ولبناء جهاز مصرفي قوى وفعال لخدمة متطلبات التنمية الاقتصادية في البلاد، ومما زاد الحاجة لوجود بنك مركزي تبنى الدولة لبرامج اقتصادية طموحة في ذلك الوقت، مما حتم ضرورة سياسات نقدية وتمويلية تواكب وتلائم تلك البرامج الطموحة للاقتصاد السوداني.

ولتحقيق ذلك وفي أواخر ديسمبر 1965م تم تشكيل لجنة من ثلاثة خبراء من بنك الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي وهم Oliver Weale نائب رئيس الاحتياطي الفيدرالي، ويسان فرانيسكو رئيساً، وعضوية كلاً من Andrew F. primer و Alan R. Holmes من الإحتياطي الفيدرالي لنيويورك لعمل دراسة مستفيضة في هذا الشأن، والنظر في إمكانية إنشاء بنك السودان لسنة 1959م/ وفتح البنك أبوابه للعمل في 22 فبراير 1960م كهيئة قائمة

¹ سيد الهواري (1983) إدارة البنوك - دار الجيل للطباعة - مكتبة عين شمس للتوزيع - القاهرة - ص 1، 301.

بذاتها لها شخصيتها الاعتبارية وصفة تعاقدية وخاتم عام يجوز لها التقاضي باسمها بصفتها مدعية أو مدعى عليها. وبعد إنشاء بنك السودان تولت الإدارة شخصيات سودانية ومن ثم تم إعفاء كبار موظفي البنك الاهلي المصري نوى الجنسيات المصرية وكان أول محافظ هو السيد مأمون بحيري، وتم الإبقاء على صغار الموظفين اللذين كانوا يعملون مع البنك الاهلي، كما تم تعيين عدد مقدر من حملة الشهادات الجامعية إلى جانب استيعاب عدد من الموظفين اللذين كانوا يعملون في وزارة المالية.

7. أثر النظام المصرفي على السياسة النقدية والتمويلية

مر النظام في السودان بعدة مراحل بدأت قبل الاستقلال منذ عام 1903م، حيث كان أول بنك فُتح هو فرع البنك الاهلي المصري وتتابع بعد ذلك فروع البنوك الأجنبية وكانت هذه المرحلة هي مرحلة البنوك الأجنبية حتى عام 1957م، حيث أُفتتح البنك الزراعي السوداني عام 1957م كأول بنك وطني في السودان وتتابع بعد ذلك البنوك التجارية. يمكن تقسيم التطور إلى مرحلة النظام المصرفي الربوي الكامل. وتمثل هذه المرحلة الفترة التي امتدت منذ الاستقلال في عام 1965م ثم بداية عهد البنوك التجارية الوظيفية، حتى عام 1978م حيث أسس مصرف فيصل الاسلامي. وكانت السيادة في هذه المرحلة للفكر الاقتصادي الرأسمالي وقاعدة عمل النظام المصرفي تقوم على الربا. ارتكز عمل البنوك التجارية في علاقتها المصرفية وتعاقداتها المالية على سعر الفائدة فكانت حافز على الادخار الذي يمنح لجملة الودائع. كما كانت تمثل الفائدة الذي يحصل عليه البنك في جميع قروضه وتسهيلاته المالية. واعتمدت على آلية سعر الفائدة التي تركز عليها السياسة النقدية فكان سعر الفائدة على الودائع هو المحرك الأساسي الذي تعتمد عليه البنوك في استقطاب الودائع كما كان سعر الفائدة للمقترضين هو المحدد لحركة توزيع موارد البنوك بين الاستخدامات المختلفة، يضاف إلى ذلك في أدوات السياسة النقدية التقليدية الأخرى كنسب الاحتياطي القانوني والتدخل المباشر.

المرحلة الثانية هي مرحلة النظام المصرفي المزوج وتمثلت هذه المرحلة في الفترة الممتدة من منتصف السبعينات (ما بعد عام 1976م) إلى منتصف الثمانينات عام 1983م. أصدر الرئيس نيمري التشريعات الإسلامية وتكاملت بهذه الإجراءات التشريعية القناعة لدى العديد من أرباب الأموال في استثمار أموالهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية ثم بدأ تأسيس المصارف الإسلامية بدءاً بمصرف فيصل الاسلامي وبنك التضامن ثم لحقته مجموعة من البنوك الأخرى. ولهذا أصبح النظام المصرفي يعمل بنظامين، الربوي وتمثله البنوك التجارية التقليدية والإسلامي وتمثله المصارف الإسلامية. وهكذا كان المرتكز على السياسة النقدية في تلك الفترة هو الأدوات الربوية وكان منهج التدخل المباشر هو الأمثل في استخدامات موارد المصارف الإسلامية في ذلك الحين، ولم يكن البنك المركزي وقتها أليات يتعامل بها مع النظام المصرفي الاسلامي سوى نسبة الإحتياطي النقدي و احتياطي السيولة الداخلية وسياسة التدخل المباشر وتوزيع السقوف الائتمانية.

أما المرحلة الثالثة فهي مرحلة إسلامية النظام المصرفي وبدأت هذه المرحلة في عام 1983م بعد تطبيق الشريعة الإسلامية وبعد صدور قانون المعاملات الذي ألزم كل النشاط الاقتصادي في السودان بالمعاملات الشرعية حيث أصدر بنك السودان بموجب هذا القانون منشوراً الزم فيه البنوك التجارية بالتحويل إلى الصيغ الإسلامية وإزالة الربا مع كل معاملات. استمرت هذه المرحلة حتى عام 1991م، وقد أصبح الربا محرماً بالقانون ولم تعتبره المحاكم حقاً يطالب به وعاقبت من يتعامل به. وفي هذه المرحلة بدأت البنوك التجارية بالانتقال الشكلي إلى النظام المصرفي الاسلامي ولكنها جابهتها حملة من العقبات أهمها:

1. صعوبات الانتقال القانوني واللاحي والإجرائي في هذه البنوك حيث كانت تسود فيها ثقافة النظام الربوي.
 2. عدم قدرة العاملين على استيعاب طرق التمويل الاسلامي وعدم القناعة لدى بعضهم بالنظام المصرفي.
- جاءت السياسة النقدية في هذه المرحلة وهي تعتمد على التدخل المباشر فركزت على الآتي:
1. ضبط السيولة عن طريق التحكم في نسبة الإحتياطي القانوني و الإحتياطي النقدي للبنوك.
 2. العمل بنظام السقوف الائتمانية الكلية والسوق القطاعية.
 3. توجيه البنوك للدخول في التمويل التنموي بنسب محددة من السقف الائتماني (25٪ لبنوك القطاع العام، 5٪ لبنوك القطاع الخاص)
 4. تحديد سقوف قصوى لمنح التمويل لا تتجاوزها البنوك إلا بعد الرجوع لبنك السودان.
 5. العمل بنظام القطاعات ذات الأولوية في الحصول على التمويل.

كانت أهم أداة اتخذها بنك السودان في تلك الفترة هي سياسة العائد التعويضي على الحسابات الدائنة والمدينة، وقد اعتمد بنك السودان على رأى شرعي لا يجوز التعويض للانخفاض الحاصل في القوة الشرائية للنقود بفعل التضخم. وجاءت هذه السياسة انعكاساً لمشكلة التضخم المتسارع الذي عانى منه الاقتصاد في تلك الفترة. وأصدر بنك السودان منشور ضوابط العائد التعويضي بتاريخ 1987/10/31م، حيث حدد نسبة تعويضية للحسابات الدائنة والمدينة. لكن لم يستمر بالعمل بهذا المنشور لان هيئات الرقابة الشرعية أصدرت فتاوى بعدم جواز العمل به ولهذا ترك بنك السودان للبنوك حرية العمل به.

المرحلة الرابعة هي مرحلة تعميق إسلامية النظام المصرفي وبدأت هذه المرحلة في عام 1990م بعد قيام ثورة الإنقاذ الوطني وتبنيها للمنهج الاسلامي في جميع مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتمت في هذه المرحلة مراجعات كاملة للقوانين واللوائح و النظام بما يضمن الالتزام الاسلامي في المصارف التجارية، وصدر في هذه المرحلة قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 1991م، وانشئت الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهز

المصرفي والمؤسسات المالية في عام 1992م بموجب قرار وزارة المالية والاقتصاد الوطني رقم (184) وجاءت اختصاصات الهيئة على النحو الآتي:

- 1- المساهمة في وضع العقود والاتفاقيات لجميع المعاملات المصرفية.
 - 2- مراقبة عمليات بنك السودان والمؤسسات المالية.
 - 3- إصدار الفتاوى ومراجعة القوانين واللوائح.
 - 4- المساهمة في التدريب في المجال المصرفي وإعداد البحوث.
- هذا وقد تم تقنين وضع الهيئة العليا للرقابة الشرعية على الجهاز المصرفي والمؤسسات المالية في قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2003م في الفصل الثالث المواد "15،16،17" وحددت أغراضها في المادة "18" تحت ذات الاختصاصات السابقة، وتمثل هذه المرحلة تعميق إسلامية الجهاز المصرفي ونشر الثقافة المصرفية الإسلامية وتدريب وتأهيل العاملين في الجهاز المصرفي، وكانت أهم مظاهر الإصلاح في هذه المرحلة التأكد من الالتزام الشرعي في التعامل المصرفي بإلزام كل البنوك لتكوين هيئات رقابة شرعية بموافقة الجمعيات العمومية لتتولى تطوير الالتزام الشرعي في التعامل البنكي لتكامل رقابة البنك المركزي مع رقابة الجمعيات العمومية عبر هيئات الرقابة الشرعية.

8. السياسات النقدية والتمويلية في السودان

تعرف السياسة النقدية بأنها عبارة عن مجموعة الإجراءات التي يتخذها البنك المركزي بالتعاون مع السلطات المالية في الدولة بهدف التأثير على المتغيرات النقدية بها إلى الغايات التي تضمن تحقيق الأهداف الاقتصادية المنشودة وهي أيضاً مزاولة البنك المركزي إدارة الكمية المعروضة من النقود كأداة لتحقيق أغراض السياسة الاقتصادية العامة. ويرجع مصطلح السياسة النقدية إلى الإجراءات التي تُتخذ بواسطة البنوك المركزية للتأثير على الأحوال النقدية وبعض الأحوال المالية للسعي نحو تحقيق الأهداف الواسعة كنمو الناتج الحقيقي ومعدلات عالية من التوظيف وإستقرار الأسعار. وهي تمثل أهداف السياسة النقدية، كما أن جميعها تتفق على أنها ذات صلة لصيقة بعرض النقود بمعنى انها تتمثل في الإجراءات التي تتخذها الدولة بهدف عرض النقود¹. من أهم التدابير التي تضمنها السياسة التمولية، تحديد اشتراطات كمية ونوعية للتمويل قطاعياً وذلك لتوفير احتياجات التمويل للقطاعات ذات الأولوية، ضوابط وتوجيهات بخصوص منع أو الحد من تمويل بعض الأنشطة غير ذات الأولوية. وتحديد ضوابط التمويل بما يؤمن سلامة فعالية استخدام الموارد. لذلك نجد أن الاختلافات والتشوهات التي يعاني منها الاقتصاد يقتضي تكامل السياسات الاقتصادية من مالية وتمويلية ونقدية، من ناحية أخرى فان أهمية الدور الذي تقوم به السياسة التمولية في دعم برامج الإصلاح الاقتصادي والمالي تتضح في أنها تتعامل مع قطاع هام ومؤثر وهو الجهاز المصرفي. وفي إطار التنسيق بين السياسة المالية والنقدية والتمويلية بتكامل دورهم في تحديد المتغيرات الاقتصادية الكلية مثل إيرادات ومصروفات الدولة والنمو المقدر للدخل ومعدل التضخم وموقف ميزان المدفوعات. وتبعاً لهذا يتم تحديد الكتلة النقدية لتحقيق تلك الأهداف حيث تتمثل أهداف السياسة الاقتصادية الكلية في زيادة معدلات النمو الاقتصادي واستقرار الأسعار المحلية وسعر الصرف وتحقيق العدالة في توزيع الدخل. ولا تحقق هذه الأهداف إلا بالتنسيق بين السياستين المالية والنقدية. منذ عام 1983م ظل السودان يصدر ويتابع السياسات النقدية والتمويلية حيث كانت قبل ذلك مجرد توجيهات وضوابط تحكم مسار العمل المصرفي. طرأت على السياسة النقدية والتمويلية تغيرات جوهرية في جوانب إعدادها وصياغتها وأهدافها وآليات وأساليب تنفيذها ومراجعتها وقد تمثلت هذه التغيرات الجوهرية في إعداد السياسة النقدية والتمويلية في ضوء الموجهات الخاصة بالبرنامج الثلاثي للإقناذ الاقتصادي حيث تم وضع أهداف واضحة ومحددة تتوافق مع الأهداف وقد تمثلت أهداف السياسة التمولية والنقدية في الآتي :-

1. تنمية القطاعات الاقتصادية ذات الأولوية.
 2. العمل على تخفيف حدة التضخم.
 3. تحقيق العدالة في توزيع الدخل والثروة قطاعياً وجغرافياً.
 4. تنمية وحشد الموارد وترشيد استخدامها بحيث يساهم عملاء البنوك بجزء من مواردهم للأنشطة الاقتصادية.
 5. إشراك كافة الجهات ذات الصلة بالسياسة النقدية والتمويلية في إعدادها وصياغتها بحيث تلمس رغبات تلك الجهات واحتياجاتها توسيع نطاق الأنشطة الاقتصادية ذات الأولوية. والاستهداء بمقترحاتهم سداً للثغرات وتقليل التعديلات خلال فترة التنفيذ.
 6. توسيع نطاق الأنشطة الاقتصادية ذات الأولوية.
 7. انحياز السياسة النقدية والتمويلية لتمويل الأنشطة الاقتصادية ذات الأولوية وقطاع الزراعة بصفة خاصة.
 8. إدخال صيغ التمويل الإسلامي بدلاً عن صيغة التعامل بالربا عملاً بأحكام الشريعة في المعاملات المصرفية.
 9. الوسائل الكمية للسياسة النقدية
- تتكون الوسائل الكمية للسياسة النقدية من ثلاثة أنواع رئيسية هي سياسة سعر الخصم وسياسة السوق المفتوحة وسياسة الاحتياطي. ويأتي تفصيلها في التالي :

¹ عثمان يعقوب محمد - النقود والبنوك والسياسة النقدية وسوق المال- الطبعة الثالثة 2005م ص 141-142.

سياسة سعر الخصم وهي عملية الخصم باعتبار سعر الفائدة الذي يتقاضاه البنك المركزي من البنوك التجارية نظير إعادة خصم ما لديه من كمبيالات وأذن أو لقاء ما تقدمه إليها من قروض وسلف مضمونة . وهي تعني أيضاً استخدام البنك المركزي لسعر الخصم من أجل رقابة الائتمان الذي تمنحه لعملائها . وتعتبر سياسة سعر البنك من الأدوات التقليدية للرقابة علي الائتمان والتي تستخدم بواسطة البنك المركزي . ويقوم البنك المركزي مقام البنك التجاري مع الجمهور في تعامله مع البنك التجاري بمعنى أنه مثلما تقوم البنوك التجارية بتقديم القروض بفائدة للجمهور ، يقوم البنك المركزي بإقراض البنوك التجارية حسبما تقتضي الضرورة بذلك . وتعتبر سياسة سعر الخصم نظرياً سلاحاً وذلك بغرض تنظيم كمية الائتمان علي وجه العموم وإزالة الاختلال في الهيكل الاقتصادي للدولة وذلك عن طريق تحقيق التوازن بين معدلات الادخار والاستثمار . وعندما كانت سياسة الخصم هي المتبعة كسياسة للبنوك المركزية في الرقابة علي الائتمان المصرفي كان لتغيرات سعر الخصم أهمية كبيرة ذلك أن ارتفاع سعر الخصم مؤشراً لاتجاه البنك المركزي إلي تغيير الائتمان والعرض النقدي .

عمليات السوق المفتوحة هي تدخل البنك المركزي في السوق المالية لبيع أو شراء الأوراق المالية بصفة عامة والسندات الحكومية بصفة خاصة بهدف التأثير علي عرض النقود حسب متطلبات الظروف الاقتصادية . وبناء علي هذا التعريف يمكننا القول أن سياسة السوق المفتوحة من أهم السياسات التي يستخدمها البنك المركزي للسيطرة علي كمية النقود المعروضة في اثناء الأزمات الاقتصادية . ويتمثل أثر هذه السياسة في أن تزيد وتقص الاحتياطات النقدية للبنوك التجارية وبالتالي تتسع وتضيق قدراتها علي منح الائتمان لعملائها ومن ثم يزيد أو ينقص حجم الودائع لدي البنوك التجارية أي حجم النقود الكتابية أو نقود الودائع .

يتطلب نجاح سياسة السوق المفتوحة الظروف التالية :

1. ان كمية النقود المعروضة واحتياطات البنوك النقدية يجب أن تخضع لعمليات السوق المفتوحة .
2. التزام البنوك التجارية باقتطاع الاحتياطي المفروض عليها بواسطة البنك المركزي .
3. يجب أن يتغير الطلب علي الائتمان لتغيرات سعر الفائدة .

بذلك فإن عمليات السوق المفتوحة هي سياسة ذات جدوي في ظل نظام الاقتصاد الرأسمالي والسبب يعود إلي الوعي المصرفي في تلك الدول وهو عبارته عن استخدام الأسهم والسندات بحجم كبير حتي يساعد ذلك في زيادة عرض النقود أو إنقاصها بواسطة السلطات .

تحتجز الاحتياطات من الأرباح لمقابلة أي إطار غير محدد تحديد نهائي وقت تكوينه تفهياً لإظهار نوع الأرباح المحجوزة في حساب واحد . وقد قسمت الاحتياطات إلي أنواع ، فهناك الاحتياطي العام –الاحتياطي القانوني واحتياطي الطوارئ وغيرها من الأنواع المختلفة للاحتياطات . وبصفة عامة يعتبر رأس المال احتياطي للمصرف لأنه يتكون عن طريق اقتطاع جزء من أرباحه الثانوية . وهو بذلك ملك للمساهمين وهذا الإحتياطي يتكون في العادة من جزئين هما إحتياطي قانوني الذي يتطلبه القانون وينص عليه ويتكون بنسبة معينة من رأس المال وإحتياطي خاص ويكونه المصرف بنفسه من غير أن يفرض بالقانون ويكون لتحقيق غرضين هما :

1. نوعية المركز المالي للمصرف في مواجهة العملاء والجمهور .
2. ملاقة كل خسارة في قيمة اصول المصرف والتي تزيد علي قيمة الاحتياطي القانوني وتمثل هذه الأرباح المحجوزة جزء من حقوق المساهمين .

وتعتبر الاحتياطات بأشكالها المختلفة مصدر من مصادر التمويل الداخلي ومن طبيعة راس المال نفسه بمعنى انه كلما زادت الاحتياطات زاد ضمان المودعين في المصارف . إلا أنه يجب عدم المغالاة في تكوينها الا اذا اصبح العائد في مجموع الأموال المختلفة لحقوق المساهمين غير مجزي لاستثمار اموالهم . ويلزم البنك المركزي البنوك التجارية الإحتفاظ برصيد دائن كنسبة من الودائع لديه تعرف هذه النسبة بالاحتياطي النقدي القانوني¹ ، وبحق له تغيير هذه النسبة متى ما رأت السياسة النقدية ذلك ، فتقوم برفعها إذا كانت السياسة النقدية تهدف لخفض عرض النقود والائتمان الممنوح . وتخفف البنوك التجارية القروض والتمويل عن طريق زيادة احتياطاتها لدي البنك المركزي فتقل قدراتها علي خلق الودائع هذا في حالة التضخم . والعكس إذا رغبت السياسة النقدية للبنك المركزي في زيادة عرض النقود والائتمان فيقوم البنك المركزي بخفض هذه النسبة فتزيد قدرة البنوك التجارية علي خلق الودائع ومنح القروض للجمهور نتيجة انخفاض شروط الاقتراض هذا في حالة الانكماش² .

10. أثر تحديد الاحتياطي المصرفي علي البنوك التجارية والإسلامية

نسبة الاحتياطي الإجباري لها علاقة مع خلق الودائع فهي النسبة المحددة من طرق البنك المركزي ذلك أن هناك علاقة عكسية بين خلق الودائع ونسبة الاحتياطي الإجباري فهذه النسبة يمكن استخدامها كوسيلة للمد لتسهيل الائتمان كل حسب الظروف الاقتصادية³ . وبالنسبة لأثر سياسة الاحتياطي الإجباري في البنوك التجارية فيمكن ملاحظة التغيير نسبة الاحتياطي الإجباري يؤدي تغيير مضاعف النقود . هذا التغيير له اثر مباشره تتعلق بقدرة البنوك التجارية علي خلق الائتمان . وفي حالة التضخم تكون رغبة البنك المركزي في مكافحة الحالات التضخمية في النشاط الاقتصادي فانه يلجأ إلي رفع نسبة الاحتياطي الإجباري . هذا ما يدفع بالحد من الائتمان

¹ - سهير محمود معتوق (1989)- النظريات والسياسات النقدية - الدار المصرية اللبنانية - القاهرة . ص 2017.

² - جميل الزيداني (1999). أساسيات في الجهاز المالي-المنظور العلمي . دار وائل للطباعة والنشر . المملكة العربية السعودية .

³ - عبدالحليم كراجه - محاسبة البنوك - دار الصفا للنشر والتوزيع ، عمان 2000-ص 249.

وهذا الإجراء الهدف منه تقليل سيولة البنك التجاري وتجميد جزء كبير من احتياظه النقدي مم يقلل من مقدرته على التوسع في الإقراض . وزيادة الحد الأدنى للاحتياطي النقدي الذي يتعين على البنك التجاري الاحتفاظ به قانوناً يدفع الأخير إلى التشدد في تقديم قروض جديدة والعمل على تصفية بعض قروضه القائمة¹ . فإذا وجد البنك المركزي حجم الائتمان الذي قدمته البنوك التجارية أكبر بكثير من حاجات الاقتصاد ونتيجة لذلك ظهرت في الاقتصاد بوادر تضخمية فإن البنك المركزي يقوم برفع النسبة القانونية الاحتياطي النقدي الذي يسمح بسحب كمية النقود الفائضة من التداول. أما في حالة سياسة توسعية فإذا رغب البنك المركزي في إتباع سياسة توسعية نتيجة انخفاض عرض النقود فإنه يقوم بخفض نسبة الاحتياطي القانوني . وفي هذه الحالة فإن البنوك التجارية سوق تقوم بزيادة أصولها وخصومها أي زيادات علي مستوي ميزانيته ولكلا الجانبين الدائن والمدين فتكون هناك سيولة في تحقيق الائتمان وبالتالي تتضاعف الودائع ومن هذا المنطلق يحدث ما يسمي بالانتعاش الاقتصادي² .

تعتبر التغيرات في نسبة الاحتياطي النقدي الإجمالي سلاحاً فعالاً في تأثيره على حجم الائتمان ثم على عرض النقود . إذ أن التغيرات الصغيرة تلعب دوراً هماً في تغيير عرض النقود . وسياسة الاحتياطي القانوني ما هي إلا أداة من أدوات الأخرى لكنها الأكثر فعالية والأقل تكلفة خاصة في الدول النامية حيث هناك إمكانية تطبيقها دون اللجوء إلى أسواق مالية ونقدية تتسم بالتطور والتقدم . أي أنها من اقوي الأسلحة النقدية التي يمكن للمصرف المركزي استخدامها في الدول النامية حيث أن استخدام عمليات السوق المفتوحة يكاد يكون صعباً بسبب ضيق أسواق رأس المال . وتعتبر سياسة الاحتياطي من السياسات المتميزة في الدول النامية ولذلك فإن التغيرات الحديثة الخاصة بالبنوك المركزية في الدول النامية قد أعطيت أهمية كبيرة لهذه الوسيلة كسلاح هام من أسلحة البنك المركزي لتحقيق الرقابة على الائتمان . وبالرغم من أن سياسة تغيير نسبة الاحتياطي إنما هي سياسة سريعة الأثر وفعالة إلا أن هذه السياسة لا يمكن تنفيذها بنجاح إذا كانت سوق النقد في الدولة سوق ضيقة وغير متقدمة . وكذلك إذا كانت البنوك التجارية لديها من الأصول الأجنبية مما يمكنها من الاستغناء عنها وذلك في حالة رفع مقدار الاحتياطي المطلوب . وفرض نسبة احتياطي قانوني على الحسابات الجارية إجراء قياسي ويطبق بنفس الأسس المطبقة في البنوك التجارية ، لكن بالنسبة لحسابات الاستثمار فالأمر يختلف لأن تطبيق هذه النسبة على هذه الحسابات يعني عدم استثمار جزء من أموال المودعين التي أودعت لاستثمار كلية بواسطة البنك الإسلامي ، كما أن ارتفاع نسبة الاحتياطي القانوني في بعض الدول وتطبيقه على جميع البنوك بما فيها الإسلامية ، هو ما يسبب مشكلة لهذه البنوك لأن ودائع الاستثمار يكون لها الوزن النسبي الأكبر إذ تشكل 80% من مجموع الودائع وبالتالي فإن تطبيق نسبة الاحتياطي القانوني على هذه الودائع سوف يؤدي إلى انخفاض الموزع على أصحابها . وتكيف الودائع بجميع أنواعها شريعياً على أنها عقد قرض بالنسبة للبنوك التجارية لأنها ملزمة برد الأصل مع الفائدة ، أما بالنسبة للبنوك الإسلامية فينطبق عقد القرض على الحسابات الجارية فقط وهي تمثل نسبة صغيرة ، أما حسابات الاستثمار فتودع على أساس المضاربة أو المشاركة في الربح والخسارة . وبما أن حسابات الاستثمار المودعة في البنوك الإسلامية على أساس المضاربة أو المشاركة في الربح والخسارة كشكل نسبة كبيرة فإن فرض نسبة من الاحتياطي القانوني عليها ستكون مرتفعة مما يعد تعطيلاً للأموال عن الاستثمار ، ولقد اقتت العديد من الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية بعدم جواز ذلك لأنه لا يجوز للمضارب أن يجعل المال كله أو بعضه في غير مجال الاستثمار لصالح رب المال .

11. سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007

وضعت سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007 في إطار السياسات الاقتصادية الكلية وبالتنسيق والتشاور مع وزارة المالية والجهات المعنية ومراعية للمبادئ الأساسية لاتفاقية السلام الشامل التي وردت في البند (14) من بروتوكول قسمة الثروة فيما يخص السياسة النقدية والمصرفية والعملة والإقراض. والتي نصت على: تطبيق النظام المصرفي المزدوج (إسلامي في الشمال وتقليدي في الجنوب)، إنشاء بنك جنوب السودان كفرع للبنك المركزي ليدير النافذة التقليدية في الجنوب، إصدار سياسة نقدية واحدة من بنك السودان المركزي تكون ملزمة لكل المؤسسات المصرفية والمالية، استقلالية البنك المركزي في تنفيذ سياسته النقدية، إضافة إلى مسئولية البنك المركزي في المحافظة على استقرار الأسعار والمحافظة على استقرار سعر الصرف، وكفاءة النظام المصرفي وإصدار العملة. وهذه المحاور تغطي سياسات بنك السودان المركزي لعام 2007 وهي لسياسة النقدية والتمويلية وسياسات النقد الأجنبي والسياسات المصرفية وإصدار وإدارة العملة . وأصبح على جميع المصارف العاملة بالبلاد العمل وفقاً لهذا المنشور. واعتبار منشور سياسات بنك السودان المركزي للعام 2006م بتاريخ 1 نو الحجة 1426 هـ الموافق 31 ديسمبر 2005م لاغياً .

هدفت السياسة النقدية للعام 2007 إلى تحقيق الأهداف الكلية للسياسات الاقتصادية لعام 2007 والمتمثلة في المحافظة على معدل تضخم في حدود 8% في المتوسط وتحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 10%، عن طريق استهداف معدل نمو اسمي في عرض النقود قدره 34%، مع المحافظة على استقرار مرونة سعر الصرف. ولتحقيق أهداف السياسة النقدية سيقوم بنك السودان المركزي بإدارة السيولة بالتركيز على أدوات السياسة النقدية غير المباشرة التي تناسب النظامين الإسلامي والتقليدي لتحقيق النمو واحتياجات

¹ - محمد كمال خليل الحمزاوي - اقتصاديات الائتمان المصرفي - نشأة المعارف - الاسكندرية .
² - توماس ماير وآخرون - ترجمة احمد عبد الخالق - النقود والبنوك والاقتصاد - دار المريخ للنشر المملكة العربية السعودية 2002

الأنشطة الاقتصادية في الشمال والجنوب ويتفادى خلق ضغوط تضخمية، مع مراجعة أسس وضوابط منح التمويل المصرفي لتشمل البنوك التقليدية. هذا إضافة إلى ضرورة استمرار التنسيق بين السياسة النقدية والمالية. بالنسبة لضبط وتنظيم السيولة والاحتياطي النقدي القانوني أصبح على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى بنك السودان المركزي في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة لا تقل عن 13% من جملة الودائع بالعملة المحلية والأجنبية. وتشمل الودائع الجارية والادخارية والأخرى والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف. هذا عدا ودائع الاستثمار وما في حكمها. وكذلك كان على المصارف التقليدية الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى بنك جنوب السودان في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة لا تقل عن 13% من جملة الودائع بالعملة المحلية والأجنبية، وتشمل الودائع الجارية والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان كما يعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف. ويجوز للمصارف الإسلامية والتقليدية الاحتفاظ بما يعادل 3% من رصيد الاحتياطي النقدي القانوني بالعملة المحلية في شكل شهادات إجارة البنك المركزي (شهاب). أما بالنسبة للسيولة الداخلية فعلياً على المصارف الإسلامية والتقليدية الاحتفاظ بنسبة 10% (كمؤشر) من جملة الودائع الجارية وما في حكمها في شكل سيولة نقدية داخلية في جميع فروعها وذلك لمقابلة سحبيات العملاء اليومية. ويجوز للمصارف الإسلامية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل صكوك إجارة البنك المركزي (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامه)، الصكوك الحكومية الأخرى. كذلك يجوز للمصارف التقليدية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل سندات خزائنة وصكوك إجارة البنك المركزي (شهاب) وشهادات مشاركة الحكومة (شهامه) والصكوك الحكومية الأخرى. نوافذ التمويل من البنك المركزي كان يجوز لبنك السودان المركزي توفير الدعم السيولي للمصارف الإسلامية التي تواجه مصاعب سيولة مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية. ويجوز لبنك جنوب السودان توفير دعم السيولة للمصارف التقليدية التي تواجه مصاعب مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية وخصم الأوراق التجارية الصادرة من القطاع الخاص والمقبولة مصرفياً. ولا يجوز خصم سندات الخزائنة والأوراق المالية الأخرى التي تصدرها حكومة الجنوب. كذلك كان يجوز لبنك السودان المركزي تقديم التمويل للمصارف الإسلامية عبر النافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية في التمويل ولدعم قدراتها في مواجهة طلبات التمويل الكبيرة. هذا مع السماح لبنك جنوب السودان تقديم التمويل للمصارف التقليدية عبر النافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية في التمويل ولدعم قدراتها في مواجهة طلبات التمويل الكبيرة.

12. السياسات المصرفية

هدفت في مجال هيكله الجهاز المصرفي إلى تقوية وتعزيز المراكز المالية للمصارف عن طريق الشروع في تنفيذ البرنامج الثاني لزيادة الحد الأدنى المدفوع لرأس المال من 30 مليار دينار إلى 60 مليار دينار خلال الثلاث سنوات (2007-2009) بمقدار مليار دينار عن كل عام. وكذلك هدفت إلى الشروع لإعداد لائحة لتنظيم وترخيص أعمال وكالات التصنيف الائتماني. هذا مع الشروع في تنفيذ برنامج الدمج المصرفي وتشكيل التحالفات المصرفية كبدائية لتنفيذ المشروع الاستمرار في سياسة خصخصة بنوك القطاع العام. وراعي في ذلك تشجيع المستثمرين الأجانب للاستثمار في المصارف القلثة بدلاً من تأسيس مصارف جديدة مع الاستمرار في ترخيص المصارف التقليدية وفروع المصارف الأجنبية بالجنوب. وفي تنمية وتطوير البنية التحتية المصرفية التي تساعد المصارف على تحسين مستوى القرار التمويلي وتعزيز الشفافية تركب برنامج العام 2007 في العمل على إنشاء مركز الاستعلام الائتماني Bureau for Credit information والبدء في إعداد اللوائح المنظمة لترخيص وعمل وكالات التصنيف الوطنية وشركات الاستعلام والتقييم الائتماني. ذلك مع رفع نسبة الاستفادة من التمويل المصرفي من خلال إنشاء صناديق ضمان القروض وذلك بالتعاون مع إتحاد المصارف وشركات التأمين واتحاد أصحاب العمل لدراسة إمكانية قيام هذه الصناديق ودراسة وضع الأسس والضوابط لتمكين المنشآت الصغيرة والمتوسطة (SMES) من الاستفادة من التمويل المصرفي.

13. سياسات بنك السودان المركزي للعام 2008

تصدر سياسات البنك المركزي للعام 2008 في إطار تحقيق رسالة وأهداف البنك في المحافظة على الاستقرار النقدي والمالي بجانب ضمان قوة وسلامة الجهاز المصرفي في ظل النظام المصرفي المزدوج، وإنفاذ اتفاقية السلام الشامل (البند 14) من بروتوكول قسمة الثروة فيما يخص السياسة النقدية والمصرفية والعمل والإقراض ووفقاً لموجهات الخطة الاستراتيجية الخماسية القومية (2007-2011)، والموازنة العامة للدولة للعام 2008 والتنسيق بين السياسة النقدية والمالية. وفي إطار تلك الموجهات فإن أهداف سياسات البنك المركزي للعام 2008 تتمثل في تحريك النشاط الاقتصادي بتوفير مزيد من الموارد للقطاع الخاص لدعم القطاعات الإنتاجية والقطاعات ذات الأولوية خاصة القطاع الزراعي، وقطاع الصادرات غير البترولية، وقطاع التمويل الأصغر، وقطاع الإسكان الشعبي والريفي. هذا مع المحافظة على استقرار سعر الصرف وبناء احتياطات مقدره من النقد الأجنبي وتقوية وتعزيز المراكز المالية للمصارف وزيادة كفاءتها. ولابد من العمل على استحداث أدوات وصيغ جديدة للتمويل المصرفي مع تنشيط سوق ما بين المصارف وبناءً على هذه السياسات سيقوم بنك جنوب السودان بإصدار منشور لتنفيذ الجزء الخاص بالنظام التقليدي في الجنوب وفقاً للسلطات المخولة له.

14. تطور السياسة النقدية والتمويلية

هدفت السياسة النقدية للعام 2008 إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية الكلية لعام 2008 والمتمثلة في تحقيق معدل نمو حقيقي في الناتج المحلي الإجمالي بنسبة 8% والمحافظة على معدل تضخم في حدود 8% في المتوسط، عن طريق استهداف معدل نمو اسمي في عرض النقود قدره 24.2% كهدف وسيط، مع المحافظة على استقرار ومرونة سعر الصرف. ولتحقيق أهداف السياسة النقدية سيقوم بنك السودان المركزي بإدارة السيولة بطريقة متوازنة بحيث تلبى احتياجات النشاط الاقتصادي دون خلق ضغوط تضخمية بالتركيز على أدوات السياسة النقدية غير المباشرة للنظام المصرفي المزدوج. ولضبط وتنظيم السيولة تم تنظيم الاحتياطي النقدي القانوني وكان على المصارف الإسلامية الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى بنك السودان المركزي في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة 11% من جملة الودائع بالعملة المحلية و11% من جملة الودائع بالعملة الأجنبية. وشملت الودائع الجارية والادخارية والودائع الأخرى والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان. كما عكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف عدا الودائع الاستثمارية وما في حكمها. وكان يجوز تجزئة النسبة بحيث تكون 8% نقداً و 3% المتبقية في شكل شهادات إجازة البنك المركزي (شهاب). أما المصارف التقليدية فكان عليها الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدى فرع بنك جنوب السودان في شكل احتياطي نقدي قانوني بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة 11% من جملة الودائع بالعملة المحلية و11% من جملة الودائع بالعملة الأجنبية. وتشمل الودائع الجارية والودائع الأخرى والهوامش على خطابات الاعتماد غير المعززة وخطابات الضمان. وعكسها تقرير الموقف الأسبوعي للودائع والتمويل بالمصرف، عدا الودائع لأجل والودائع الادخارية (التوفير). ويجوز تجزئة النسبة بحيث تكون 8% نقداً و 3% المتبقية في شكل شهادات إجازة البنك المركزي (شهاب). وبالنسبة السيولة الداخلية فكان على المصارف الإسلامية والتقليدية الاحتفاظ بنسبة 10% (كمؤشر) من جملة الودائع الجارية وما في حكمها في شكل سيولة نقدية داخلية وذلك لمقابلة سحبوات العملاء اليومية. وكان يجوز للمصارف الإسلامية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل صكوك إجازة البنك المركزي (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامه)، الصكوك الحكومية الأخرى وفق الضوابط التي يحددها بنك السودان المركزي. ويجوز للمصارف التقليدية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل سندات حكومية وأذن خزانة وصكوك إجازة البنك المركزي (شهاب)، شهادات مشاركة الحكومة (شهامه)، الصكوك الحكومية الأخرى وفق الضوابط التي يحددها بنك السودان المركزي.


أما في مجال الرقابة المصرفية فكان من المطلوب بذل مزيد من الجهود لمعالجة مشكلة الديون المتعثرة أو الحد منها والنزول بنسبتها إلى النسب المتعارف عليها عالمياً. هذا مع التأكد من التزام المصارف بأسس وضوابط منح التمويل المصرفي من خلال آلية المراقب الميداني والنزول بنسبة تركيز التمويل للعملاء وأعضاء مجالس الإدارات. وتطلب ذلك تحديد سقف كلي للعملاء للتمويل من الجهاز المصرفي (Overall lending limit) والعمل على تطبيق معياري إدارة المخاطر وكفاية رأس المال مع مراجعة وتوحيد القوائم والتقارير المالية للمصارف لتتوافق مع المعايير الإسلامية العالمية. وأتي دور توفير مظلة الرقابة المصرفية لتشمل كافة المؤسسات التي تمارس جزءاً من العمل المصرفي والسعي لتوقيع اتفاقيات تعاون لتوحيد الرقابة المصرفية عبر الحدود مع السلطات الرقابية في الدول العربية ودول الكوميسا. بالنسبة لتقنية وتطوير النظم المصرفية فقد بدء العمل في إنشاء نظام للتسوية الإجمالية الأتية (RTGS) وتقليل مخاطر النظم التقنية بتطوير المعايير التأمينية ومتطلبات استمرار الخدمة مع التطوير التقني لشبكة سوفت (SWIFT) وفقاً لتوجيهات شركة سوفت العالمية والعمل على استخدامها في التحويلات المحلية. وتم وضع معايير لتطوير النظم المصرفية ومراجعة إنفاذها وتطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية عبر الصرافات الآلية مع التوسع في نشر الصرافات الآلية ونقاط البيع. وبدأ التوسع في استخدام المقاصة الإلكترونية لتشمل الولايات الأخرى غير ولاية الخرطوم سياسة إدارة العملة.

15. إدارة السيولة للجهاز المصرفي وآلياتها

يعتبر مستوى السيولة الكلية احد أهم مؤشرات الأداء (سلباً أو إيجاباً) في أي اقتصاد حيث تؤدي الزيادة المفرطة ولفترة طويلة إلى زيادة في سرعة ارتفاع الأسعار وهو ما يعرف بالتضخم. كذلك يؤدي الارتفاع النسبي للسلع والخدمات الاستهلاكية إلى تقليل نمو الإنتاج المحلي وبالتالي انخفاض الدخل العام فضلاً عن سوء توزيع الدخل، أما الانخفاض الحاد في مستوى السيولة ولفترة طويلة يؤدي إلى تدني الإنفاق الكلي وينتج عن ذلك انخفاض كل من الإنتاج والدخل الكلي. هذا ما يعرف بالكساد والنتيجة النهائية لذلك هي سوء توزيع ذلك الدخل ولهذا السبب عمل بنك السودان على الاهتمام بإدارة مستوى السيولة الكلية في الاقتصاد وذلك عن طريق التحكم في سيولة الجهاز المصرفي مستخدماً في ذلك آليات مباشرة وغير مباشرة.

جدول (4) أثر تحديد الاحتياطي النقدي للبنوك الإسلامية والتجارية

البيان	العام 2007	العام 2008	العام 2009
معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي	10.2%	7.8%	6.1%
معدل التضخم	19.2%	14.9%	13.4%
نسبة الإحتياطي النقدي	13%	11%	8%



نلاحظ مما سبق أن نسبة الاحتياطي القانوني في عام 2007م كانت 13٪ من جملة الودائع وذلك لوجود تضخم بمعدل 19.2٪ ونجد أن نسبة الاحتياطي انخفضت في العام 2008م لتصبح 11٪ مما يؤدي إلى زيادة في معدل اجمالي الناتج المحلي وذلك لانه كلما انخفضت نسبة الاحتياطي النقدي يؤدي ذلك إلى زيادة في الإقراض والتمويل من البنوك التجارية مما يؤدي إلى زيادة الاستثمار وبالتالي زيادة الناتج المحلي الإجمالي.

16. السياسة النقدية والاستقرار الاقتصادي في السودان

يذهب المنهج النقدي إلى القول بأن ظاهرة الاختلال النقدي ترجع إلى إفراط السلطات النقدية في عرض النقد . هذيلخلق في النهاية طلباً نقدياً يزيد على المقدرة الفعلية للعرض الحقيقي من السلع والخدمات بالاقتصاد القومي ، فيؤدي ذلك إلى ضغوط تضخمية تدفع الأسعار نحو الارتفاع ، وبالتالي فإن التضخم هو التحليل النهائي نتاج لفائض الطلب الناجم عن الزيادة في كمية وسائل الدفع لارتفاع الأسعار . ويلاحظ أن الحلول الواجبة الإتباع وفقاً للمنهج النقدي تختلج إلى حد كبير عن تلك الحلول التي قدمها التحليل الكثيري في هذا الخصوص ، والتي كانت ترتكز أساساً على أدوات السياسة النقدية والداخلية ولا يصح أن يفهم من ذلك إنكار المنهج النقدي لدور السياسة المالية في مكافحة التضخم وإنما يمكن القول بأن المنهج النقدي ينظر إلى السياسة المالية من زاوية تأثيرها في كمية وسائل الدفع أي من زاوية الأثر النقدي للسياسة المالية . فالضرائب والإنفاق العام وعجز الموازنة العامة للدولة لدي المنهج النقدي أداة هامة من أدوات إدارة الطلب وذلك لاعتبارين هما أن حجم الموازنة العامة للدولة وما يعكسه من وزن للقطاع العام يؤثر على كيفية تخصيص الموارد بين الإستخدامات المتنافسة بين القطاعين العام والقطاع الخاص . وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي يؤدي إلى ضعف آلية السوق وفاعلية الأسعار في إجراء الحساب الرشيد والرقابة والتوجيه وتحقيق الكفاءة في عمليتي الإنتاج والتوزيع وعليه فإن مكافحة التضخم تتوقف على تحرير السوق المحلي والمدفوعات الخارجية من الرقابة المفروضة عليها

الأمر الثاني هو أن عجز الموازنة العامة للدولة يحدث نتيجة لزيادة الإنفاق الجاري عن الإيرادات السيادية الجارية للدولة ولجوء الدولة لتغطية هذا العجز عن طريق الإصدار الجديد أو الاقتراض من الجهاز المصرفي أو كلا الطريقتين معاً . وعليه نجد أن المنهج النقدي لمكافحة التضخم يتوقف على ما يتحقق من تخفيض لنمو الطلب الكلي وليس على الرقابة أو التدخل الحكومي . وبالنسبة للرقابة على الموارد المالية فمنها الرقابة على تنظيم السيولة القانونية . وأدوات تنظيم السيولة في المصارف وهي كفاية رأس المال والاحتياطي القانوني ومراقبة السيولة الداخلية . ونفصلها فيما يأتي :

1. كفاية رأس المال حيث نجد أن مجلس الخدمات المالية أدخل التكيف المطلوب ليأخذ في الاعتبار اختلاف طبيعة المخاطر التي تواجهها المؤسسات المالية الإسلامية في جانبي الأصول والخصوم وأثر ذلك في نسبة العيار . ومن ناحية الخصوم أدخل المجلس تعديلات تأخذ في الاعتبار طبيعة المخاطر التي تواجه حسابات الاستثمار في المصارف الإسلامية التي هي غير مضمونة . أما من ناحية الأصول فإن أدوات وعقود التمويل الإسلامي بطبيعتها تتضمن أنواعاً مختلفة من المخاطر التي يتعرض لها المصرف التقليدي وأهمها تلك التي لها مدلولات في حساب مقام نسبة كفاية رأس المال ، والذي هو عبارة عن قيمة الأصول المرجحة بنسبة المخاطر ، وقد بني علي إعلان هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات الإسلامية (AAOIFI) لعام 1999م عن كيفية حساب معيار كفاية رأس المال للمؤسسات المالية . وفي السودان تشكل 8% من جملة الودائع . والودائع المأخوذة منها نسبة الاحتياطي القانوني لا تشمل الودائع الاستثمارية لأن الودائع الاستثمارية غير مملوكة للبنوك الإسلامية ولا تدخل في ضمانها إلى في حالات تكاد لا توجد .
2. من ناحية الاحتياطي القانوني فعلي المصارف الإسلامية الاحتفاظ بأرصدة نقدية لدي البنك المركزي في شكل احتياطي نقدي بالعملة المحلية والأجنبية بنسبة معينة إلى خصوم تلك المصارف سواء كانت التزامات عند الطلب أو التزامات لأجل . ولأن الغرض من هذه الودائع استثمارها لصالح أصحابها ، فإذا لم تستثمر

كليا بسبب ما أخذ منها للاحتياطي القانوني فإن العائد يضعف مما يؤثر سلباً على حجم ربحية الودائع والمنافسة المصرفية العادلة . ويقع الاحتياطي المفروض يقع على الحسابات الجارية أي حسابات عند الطلب علي الرغم من أن النص التشريعي يجوز خضوع ودائع الاستثمار أي الالتزامات الأجلة للاحتياطي القانوني . وكان الإعفاء منها هو لتشجيع ودائع الاستثمار بغرض استخدامها في التمويل المتوسط والطويل واستثناء ودائع الاستثمار من نسبة الاحتياطي القانوني أمر شرعي ومنطقي وأن لم يكن قانوني .

3. أما السيولة الداخلية فعلي المصارف الاحتفاظ حسب تقدير السلطات الرقابية بنسبة مقدرة (في السودان 10%) من جملة الودائع الجارية وما في حكمها في شكل سيولة نقدية داخلية وذلك لمقابلة سحبيات العملاء اليومية الناتجة عن تسوية المعاملات . ويجوز للمصارف الإسلامية الاحتفاظ بأصول سائلة في شكل شهادات مشاركة الحكومة (شهادة) و صكوك الاستثمار الحكومية (صرح) و صكوك تملك أصول بنك السودان المركزي وإجارتها له (شهاب) وأي صكوك حكومية أخرى .

تستعين البنوك الإسلامية بهذه الأصول للحصول علي السيولة بالسرعة المطلوبة خاصة في حالة العجز المفاجئ في غرفة المقاصح كما أنها تمثل استثماراً يدر علي البنك الإسلامي ربحاً مقدراً .

وأدوات ضبط السيولة الداخلية فهي محدودة حيث أنه لا سبيل للبنوك الإسلامية للتعامل بسعر الفائدة وهذا يستلزم أن تراعي البنوك المركزية التقليدية خصوصية هذه البنوك بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية وفقاً لأليات البيئة المصرفية في العلاقة بينها وبين هذه البنوك الإسلامية . ويمكن للبنك المركزي ضبط سيولة البنوك الإسلامية بما يراعي خصوصيتها بالتحكم في الاحتياطي القانوني . ومن المعلوم أن البنوك المركزية هي التي تقرر الحد الأقصى للاحتياطي القانوني وهي صاحبة القرار في تعديل هذه النسبة من وقت لآخر وفي أنواع الودائع التي تؤخذ منها هذه النسبة . لكن البنوك الإسلامية لا تستفيد من الاحتياطي أكثر من الاستجابة لأوامر البنك المركزي وتعزيز السلامة المالية . هذا لأنها لا تأخذ فائدة عليه كالبنوك الربوية ، كما أنه كلما زادت نسبته أثر ذلك سلباً علي منافسة البنوك الإسلامية في السوق المصرفية بسبب إضعافه للعائد علي ودائع الاستثمار . وبالتالي يجب التحكم في نسبة السيولة الداخلية سواء كانت محفوظة في خزائن البنك أو فروعه أو المصارف المحلية أو في المصارف الخارجية أي حسابات مراسلين . وإذا كان من سياسة البنك المركزي تفضيل التمويل أو تحجيمه في قطاع دون آخر ، فإنه يتحكم في السقف التمويلي ، فإذا كان من أهداف السياسة التمويلية تشجيع قطاع الصناعة أو الصادرات فأنها تضطر إلي زيادة سقف التمويل المخصص لقطاع الصناعة والصادر وتقليل هامش المراجعة مع تقليل القسط الواجب الدفع مقدماً . هذا مع زيادة نسبة مساهمة البنك في رأس مال المشاركة مع زيادة هامش الإدارة . ويمكن رفع نسبة المضارب في الربح أي إعطاء المضارب نسبة أكبر من الربح المحقق . وللتحكم بصيغ التمويل فمن أهداف السياسة تقليل التعامل بصيغة ما أو تشجيعها كالمراجحة .

من ناحية عمليات السوق المفتوحة فإن الدخول في عمليات السوق المفتوحة يكون لضبط السيولة بشراء وبيع سندات الخزنة وسندات البنك المركزي والسندات الحكومية وخصم الأوراق التجارية لا يجوز لما فيه من الربا وحسب التجربة في السودان فإن هناك أنواع من الصكوك حسب قانون صكوك الاستثمار 1995م . وهناك معايير رقابية أخرى حيث يستخدم البنك المركزي معياري المقرض الأخير وأساليب المتابعة والتفتيش والقياس من أجل دعم أثر الرقابة الكمية والنوعية في التأثير علي الائتمان ، وذلك لتحقيق أهداف السياسة النقدية .

تواجه البنوك الإسلامية في السودان وباستمرار كبقية البنوك في الأنظمة الأخرى مشكلة التوفيق اليومي بين متطلب زيادة الأرباح (والذي يقتضي ضمن أمور أخرى زيادة التمويل مما ينتج عنه تقليل السيولة المتاحة للمودعين) وبين توفير القدر الكافي من السيولة لمقابلة احتياجات المودعين في أي وقت بأي مقدار بما يحافظ علي ثقتهم وبالتالي الاستمرار في التعامل مع البنك وتؤدي هذه المشكلة أحياناً كثيرة - خاصة في حالة السحوبات الكبيرة والمفاجئة من جانب المودعين إلي عجز سيولي مؤقت لدي البنك مما يتطلب تغطيته وبسرعة لمقابلة السحوبات العادية . ويوفر بنك السودان نافذة تمويلية تلجأ إليها البنوك لتغطية العجز الطارئ في مواقعها السيولة . وقد استمرت هذه الوظيفة حتى بعد أسلمية الجهاز المصرفي وذلك لأهميتها في المساعدة علي سلامته وبالتالي استقرار الجهاز المصرفي . وتلجأ بعض البنوك أحياناً للتمويل من بنك السودان لمقابلة الاحتياطات التمويلية لبعض عملائها خاصة تلك التي يمكن أن تؤثر سلباً علي مواقعها السيولية لذلك قام البنك المركزي في عام 2000م بفتح نافذة تمويلية إضافية لتغطية احتياجات البنوك لهذا النوع من التمويل . وحتى لا تستمر البنوك الاعتماد علي النافذتين ، عمل بنك السودان علي تنظيم تمويل النافذتين وذلك بدمج نافذتي عجز السيولة والعجز المفاجئ في نافذة واحدة في عام 2000م .

يقوم بنك السودان كبقية البنوك المركزية بإدارة الجهاز المصرفي بغرض تحقيق أهداف سياسية الدولة الاقتصادية . وتتخلص جوانب هذه العملية في عدة سياسات تختص بسيولة الجهاز المصرفي دور بنك السودان كعمول أخير للجهاز المصرفي، التمويل المقدم من البنوك، تسعير الخدمات التي تقدمها البنوك، الإشراف علي الجهاز المصرفي ومجموعة نظم الضبط والتحكم الإداري للمؤسسات المصرفية . ويعتبر مستوى السيولة الكلية أهم مؤشرات الأداء (سلبياً أو إيجابياً) في مستوى السيولة الكلية إلي الإفراط في الإنفاق الكلي الحالي خاصة الإنفاق علي السلع والخدمات الاستهلاكية مما ينتج عنه زيادة في سرعة ارتفاع الأسعار وهو ما يعرف بالتضخم . كذلك يؤدي الارتفاع النسبي للسلع والخدمات الاستهلاكية إلى تغيير العلاقات النسبية بين الأسعار خاصة بين أسعار السلع المستوردة وتلك المنتجة محلياً ويؤدي ذلك ليس فقط إلي التضخم كما أوضحنا أعلاه وتلك المنتجة

محلياً ويؤدي ذلك ليس فقط إلى التضخم كما أوضحنا أعلاه بل أيضاً إلى تقليل نمو الإنتاج المحلي وبالتالي انخفاض الدخل العام فضلاً عن سوء توزيع الدخل. لهذه الأسباب يعمل بنك السودان كبنك مركزي على الاهتمام بإدارة مستوى السيولة الكلية في الاقتصاد. أما الانخفاض الحاد في مستوى السيولة ولفترة طويلة فيؤدي بدورها إلى تدنى الإنفاق الكلي الحالي خاصة الإنفاق على الأنشطة الإنتاجية وبالتالي تقليل الإنتاج بسبب انخفاض القدرة الإنتاجية، وينتج عن ذلك انخفاض كل من الإنتاج والدخل الكلي وهو ما يعرف بالكساد.

عندما لا يكون انخفاض الدخل بصورة متوازنة بين الفئات المختلفة فإن النتيجة الاقتصادية النهائية لذلك هي أيضاً سوء في توزيع ذلك الدخل ولهذه الأسباب يعمل بنك السودان على الاهتمام بإدارة مستوى السيولة الكلية في الاقتصاد وذلك عن طريق التحكم في سيولة الجهاز المصرفي، مستخدماً في ذلك آليات مختلفة.

تعمل آليات بنك السودان على التحكم في سيولة الجهاز المصرفي من آليات كلها مباشرة إلى آليات غير مباشرة منها السقوف الكلية الائتمانية الثابتة. وهي تحديد حد أقصى (سقف) لإجمالي التمويل المصرفي لكل بنك يتم الالتزام به خلال فترة زمنية محددة. كانت هذه الإدارة سارية عند بدء تطبيق إسلامية النظام المصرفي في 1984م وإستمرت حتى 1987. ومن بين مبررات تطبيق هذه الإدارة زيادة الإفراط في السيولة لدى البنوك.

من ميزات هذه الإدارة أنها إدارة فعالة في التحكم في مستوى السيولة لكل بنك وبالتالي لكل البنوك كما أنها سهلة التطبيق والمتابعة من قبل البنك المركزي ولكن من مسالبها أنها غير مرنة حيث لا تسمح باستجابة التمويل الفورية لمتغيرات الموارد، خاصة في حالة زيادة الموارد. وبالتالي فهي تمثل ضريبة على سعي البنوك لاستقطاب موارد إضافية (خاصة الودائع) وهو ما يتعارض مع أهداف سياسات أخرى للبنك المركزي. لكن أنت المسالب للأداة إلى سعي بعض البنوك إلى إخفاء الرصيد الحقيقي لتمويلها المتجاوز للسقف عن بنك السودان فيما يعرف بترتيب الواجبات، وقد أدت هذه الممارسة إلى إضعاف قدرة هذه الأداة على إدارة السيولة.

أما السقوف الكلية الائتمانية المتحركة فهي تفادياً لعيوب السقوف الثابتة. وقد تحول بنك السودان في 1987م إلى تطبيق السقوف الائتمانية المتحركة حيث يتم فيها بدلاً من تحديد رقم ثابت للتمويل، تحديد التمويل كنسبة من إجمالي موارد كل بنك من جانب آخر لا تختلف هذه الأداة كثيراً عن أداة الاحتياطي النقدي إلا في أنها تستهدف مباشرة تحديد التمويل وتترك (فائض) الموارد كمتبقي. ورغم أنها تبدو كوجه لعملة الأخرى بالنسبة للإحتياطي النقدي إلا أنها أقل مرونة منه فيما يتعلق بإدارة السيولة على مستوى المصرف. وأسئلت ميزة المرونة النسبية لهذه الأداة وتم تطبيقها لتوفير قدر كاف من التمويل وفي الوقت المناسب خاصة للنشاط الزراعي. كما ساعد في اعتماد هذه الأداة الانخفاض النسبي في حجم السيولة المفرط في الجهاز المصرفي.

كانت أداة الإحتياطي النقدي القانوني علي الودائع والهوامش بالعملة المحلية مطبقة أيضاً عند بدء أسلمة الجهاز المصرفي. ولكن لم تكن ذات فاعلية في التحكم في السيولة نسبة لاعتماد البنك المركزي في ذلك على أداة السقوف الائتمانية أي أنها كانت ثابتة ثم أصبحت متحركة. وظل هذا الوضع حتى عام 1994م حيث تم إلغاء أداة السقوف الائتمانية وتم الاعتماد بصورة أساسية على أداة الإحتياطي النقدي القانوني في إدارة سيولة الاقتصاد.

تم في البداية تطبيق الأداة على أساس الموقف الشهري للودائع والهوامش على خطابات الاعتماد والضمان بالعملة المحلية. ذلك حيث يتم تقييم موقف السيولة بعد كل نهاية شهر ثم بعد كل نهاية ربع العام لتقدر بعدها إما الإبقاء على النسبة أي في حالة عدم تجاوز تمويل المصارف الحد المستهدف أو تجاوز له بنسبة احتمالها. هذا لزيادة أو خفض نسبة الإحتياطي النقدي القانوني في حالة تجاوز أو انخفاض التمويل للحد المستهدف بصورة

مفرطة. إلا أن التقييم بعد كل نهاية شهر بموجب هذا الأداة كان عملياً تقيماً بعد كل شهرين وذلك بسبب الفارق الزمني بين تاريخ رصيد التمويل وكل من تاريخ استلام تلك الأرصدة من البنوك ثم تاريخ تقييمها في البنك المركزي. أدى هذا الوضع إلى إضعاف قدرة هذه الأداة في التحكم في سيولة البنك مما حدا بالبنك المركزي إلى تطبيقها على أساس أسبوعي وذلك في 1994. وقد شهدت هذه الأداة أيضاً تطوراً آخر في اتجاه تقوية قدراتها

حيث تم في 1997م استحداث نسبة للودائع بالنقد الأجنبي مساوية لنسبة الإحتياطي على الودائع المحلي وموازية ومتزامنة معها، وقد كان الهدف من هذه النسبة الجديدة هو تقليل قدرة البنوك على التمويل بالنقد الأجنبي. كانت هذه النسبة مرتفعة في محاولة الامتصاص السيولة الزائدة بالمصارف ثم شهدت انخفاض شبة مستمر خاصة بعد نجاح برنامج الاستقرار الاقتصادي وذلك في محاولة لزيادة الإنتاج وتقليل مستوى البطالة. لكن أدى عدم تحويل

استحقاقات الموردين الأجانب المدفوعة من قبل المستودعين بالعملة المحلية بسبب عدم توفير النقد الأجنبي إلى تراكم تلك المستحقات لدى البنوك، ولتجنب الأثر السلبي الحالي والمتوقع لهذه المستحقات قام بنك السودان بتحويلها من البنوك لتحتفظ عنده.

17. المسعف أو المقرض الأخير

يقوم البنك المركزي بدور المسعف (المقرض) الأخير (Lender of Last Resort) عندما يتعرض البنك التجاري التقليدي أو الإسلامي لأي سبب من الأسباب لعجز في السيولة يؤدي إلى إضعاف مركزه المالي كخطوه أولى نحو فقدان الثقة الذي ربما يتولد عنه الانهيار وإعلان الإفلاس والتصفية. وهذا العجز الذي يخشاه البنك المركزي ويحذر له كل الإحتياطات كخطوط دفاع لصدّه. ويعاقب على حصوله والتسبب فيه مره تلو الأخرى، والعجز في السيولة الذي يتعرض له المصرف إما أن يكون عجزاً طارئاً أو عارضاً بمعنى أنه متوقع على المدى القريب جداً أو عجزاً في السيولة العامة للمصرف. وإذا وصل العجز مرحلة تستلزم تدخل السلطات الرقابية

لإنقاذ موقف البنك يتدخل للمحافظة على السلامة المصرفية لهذا البنك والإبقاء على الثقة فيه وبكفاءته المالية والمحافظة على سمعة الجهاز المصرفي ولتعزيز سلامة النظام المالي والاقتصادي الكلي لان المنظومة تكون مهددة في ظل الأعلام والشائعات التي تسرى كالنار في الهشيم . ويتدخل البنك المركزي لإسعاف موقف العجز لدى البنوك التقليدية بألية الإقراض بفائدة . ولذلك سمي بالمقرض الأخير . هذا لا يتناسب مع البنك الإسلامي الذي ينص في أول تكوينه على انه لا يتعامل بنظام الفائدة أخذاً وإعطاءها هذه الآلية لا تتناسب مع خصوصيات البنوك الإسلامية . ولذلك يسعى البنك المركزي لإيجاد آليات أخرى بديلة تساعد في القيام بدور المسعف الأخير مثل سوق ما بين البنوك والإقراض بدون فائدة والتمويل بالمضاربة المقيدة¹ .

18. المضاربة المقيدة

يجوز للبنك المركزي السوداني تقديم التمويل للمصارف الإسلامية عبر النافذة الاستثمارية لسد الفجوات الموسمية في التمويل ولدعم قدراتها في مواجهة طلبات التمويل الكبيرة وقد تم استخدامها اي النافذة الاستثمارية في جميع المراحل . والعلاقة التعاقدية بين البنك المركزي (السودان) والبنوك الإسلامية تضبط بصيغة المضاربة المقيدة ، إذ يحظر على البنوك الإسلامية (المضارب) أن تضارب بهذه الوديعة في الأنشطة المحظورة سلفاً بواسطة السياسة التمويلية وهيئات الرقابة الشرعية بالإضافة إلى منع استخدامها في شراء الاوراق المالية الحكومية ومن ثم يمكن خلطها بأموال الغير . ويجوز للبنك المركزي توفير دعم السيولة للمصارف الإسلامية التي تواجه مصاعب مؤقتة عن طريق بيع وشراء الأوراق المالية ، يتم تعامل البنوك التي ترغب في شراء وبيع الاوراق المالية الحكومية من والى البنك المركزي (السودان) مع إدارة التمويل بالبنك المركزي مباشرة وذلك خلال نافذة إدارة سيولة المصارف تختص بالمصارف التي تتأثر حساباتها نتيجة لعمليات المقاصة بعجز سيولى طارئ حيث يقوم البنك الذي حصل له العجز ببيع الأوراق المالية التي يملكها في سوق الأوراق المالية (الخرطوم) أو للبنك المركزي (إدارة التمويل) وذلك بالقدر الذي يغطي له عجز السيولة الطارئ . وقد تأسس بنك السودان المركزي في عام 1959م ليطلع بمهام البنك المركزي المنصوص عليها في قانون البنك والتي تتضمن الرقابة والإشراف علي الجهاز المصرفي وتنميته وتطويره وإصدار وإدارة العملة الوطنية وإدارة سعر الصرف والمحافظة علي الاستقرار الاقتصادي وبقية المهام التي تمارسها البنوك المركزية كجهة أصيلة تسهم في دورة عجلة الاقتصاد بالبلاد. وكان البنك المركزي يعمل في السابق وفقاً لخطط وبرامج سنوية تتسق و الخطط والبرامج التي تنتهجها الدولة في خططها طويلة المدى ومع انه لم توضع خطة إستراتيجية طويلة الأجل للبنك المركزي من قبل علي نمط التخطيط الاستراتيجي الحديث ، إلا أنه كان هناك الكثير من البرامج والخطط التي تم تنفيذها في مجال إعادة هيكلة وإصلاح الجهاز المصرفي وبرامج التقنية المصرفية وغيرها من البرامج التي كانت تشتمل عليها السياسة المصرفية السنوية للبنك المركزي .

في أغسطس 2006م ولفاداً للجانب المصرفي من اتفاقية السلام الشامل تم إجراء إعادة هيكله تنظيميه وأداريه شاملة للبنك بغرض تجميع المهام المتشابهة في شكل قطاعات متخصصة لإحكام التنسيق فيما بينها ، وتم انتاج نظام التخطيط الإستراتيجي للبنك من أجل تحديد الأهداف الكلية والعمل علي بلوغها من خلال خطط وبرامج سنوية مرحليه مرنة تمكن من المتابعة وإجراء التعديلات اللازمة بسهولة ويسر ، كما يساعد منهج التخطيط الإستراتيجي علي ضمان تناسق خطط القطاعات فيما بينها وتكاملها وضمن التمويل اللازم لبرامجها للوصول إلي الغايات والأهداف المحددة . وقد صممت هذه الخطة باعتبارها أول خطة إستراتيجية لبنك السودان المركزي لتتماشى مع الرؤية الإستراتيجية القومية ربع القرنية للدولة والتي نصت علي استكمال بناء أمة سودانية موحدة وأمنة ومتحضرة ومتقدمة ومتطورة . وعليه فقد استمدت هذه الخطة دعائمها الأساسية من الموجهات التي أصدرها القطاع الاقتصادي للخطة القومية الشاملة مقروءة مع متطلبات إنفاذ الجانب المصرفي من اتفاقية السلام هذا بجانب رؤية الأجهزة القيادية العليا للبنك التي يقع علي عاتقها هذا العمل .

19. النتائج

نستنتج مما سبق انه كلما زادت نسبة الاحتياطي المصرفي في البنوك كلما قلت الاستثمارات والتمويل وقل حجم الإقراض مما يؤدي إلى انخفاض نسبة الناتج المحلي الإجمالي . والاستنتاج أنه على البنك المركزي إتباع سياسة نقدية لتقليل حجم هذه النسبة . بالتالي لا بد من إنشاء وحدة أو هيئة رقابة شرعية بالبنك المركزي للإشراف والرقابة على البنوك التجارية. ولا بد من رفع تأهيل العاملين وسعى البنوك لحصول موظفيها على الشهادات المعنية مثل شهادة المحاسب وشهادة المراقب الشرعي من هيئة المحاسبة والمراجعة. ومساعدة البنك المركزي التقليدي البنوك الإسلامية يعطيها مزايا ضريبية ورقابية تمكنها من الصمود والمنافسة هذا مع إعداد الكوادر البشرية وتأهيلها والاحتفاظ بها و تمكينها للإسهام في العمل بكفاءة ومهنية واقتدار واستحداث أدوات وآليات مالية جديدة تتلاءم مع النظام المصرفي المزدوج. ولا بد من المحافظة علي الاستقرار النقدي والمالي للدولة في إطار موجهات الإستراتيجية القومية الشاملة للدولة والالتزام بتحقيق المؤشرات الاقتصادية المستهدفة ، معدل التضخم وسعر الصرف . ومن الضرورة استقطاب الدعم الفني اللازم للبنوك والتعاون مع البنك المركزي الشقيق والصدیق والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية لتحقيق الأهداف المشتركة.

¹ محمد علي يوسف أحمد . دور السلطات الرقابية في الرقابة على المؤسسات المالية الإسلامية . السودان ، الخرطوم .

20. المراجع

1. أحمد مجذوب احمد - تطبيق الصيغ الإسلامية فى النظام المصرفي وأثره على السياسات النقدية . 2006 .
2. الطيب مصطفى أبو قناعة - وكيل وزارة المالية والاقتصاد الوطني - السودان العرض الاقتصادي 2007
3. باهر محمد علتم - أستاذ الاقتصاد والمالية العامة وكيل كلية الاقتصاد والعلوم السياسية - جامعة القاهرة - اقتصاديات المالية العامة.
4. توماس ماير وآخرون ترجمة السيد احمد عبد الخالق - النقود والبنوك والاقتصاد - دار المريخ للنشر - الرياض - المملكة العربية السعودية -2002
5. جميل الزيداني (1999) أساسيات الجهاز المالي - المنظور العلمي - الطبعة الأولى - دار وائل للطباعة والنشر - المملكة العربية السعودية.
6. سيد الهوارى (1983) إدارة البنوك - دار الجبل للطباعة - مكتبة عين شمس للتوزيع - القاهرة.
7. سهير محمود معتوق (1989) النظريات والسياسات النقدية - الدار المصرية اللبنانية - القاهرة.
8. سليمان ناصر - تطوير صيغ التمويل قصير الأجل فى البنوك الإسلامية.
9. صلاح الدين بابكر حاج الصافي - مجلس الأبحاث الاقتصادي والاجتماعي - دورية رقم (134) - السياسة النقدية والاستقرار الاقتصادي فى السودان.
10. ضياء محمد - أستاذ مساعد جامعة تيزى وزو - الجزائر - اقتصاديات النقود والبنوك .
11. عبد الحلیم كراجه - محاسبة البنوك - دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان 2000
12. عثمان يعقوب محمد - النقود والبنوك والسياسة النقدية وسوق المال - الطبعة الثالثة 2005م.
13. فادى محمد الرفاعى - المصارف الإسلامية منشورات الحلبي الحقوقية - لبنان - الطبعة الأولى 2004م.
14. محمد زكى المسير (1968) السياسة النقدية والائتمانية للبنوك فى السودان . الدراسات المصرفية . الخرطوم.
15. محمد كمال خليل الحمراوى - اقتصاديات الائتمان المصرفي - المعارف - الإسكندرية - الطبعة الثانية .